يسعى للعشرين الا لموسرين ولو احدهما موسرا والاخر معسرا
يسعى للموسر فقط والولاء موقوف فان حل يتفاسخان و
لو عتق احدهما عتقه بفعل عبد او الاخر بعد رده فيه فضى ولا يدبر
عتق نصفه ويسعى في نصفه لهما مطلقا وعندهما ان كانا موسرين
فلا سعاية وان كانا معسرين ففي نصفه عند ابي يوسف وفي كله عند
محمد وان كانا مختلفين يسعى لموسر فقط في ربعه عند ابي يوسف وفي
نصفه عند محمد ولو حلف كل بعتق عبده والمسئلة بحالها لا يعتق و
احد وصوم من ملك ابنه مع اخر يمينان او هبة او صدقة او وصية
عتق حصته ولا يضمن ولشركه ان يعتق او يسعى سواء علم الشريك
انه ابنه او لا وقالا يضمن الاب ان كان موسرا وعندهما كما يسعى
الابن وكذا الحكم والخلاف لو اعتق عتق عبد بشر بعضه ثم اشتراه مع
اخر او اشترى نصف ابنه ممن يملك كله ولو اشترى الاجنبي نصفه
ثم الاب باقيه موسرا ضمن الشريك او يسعى وقالا يضمن فقط ولو
ملكاه بالارث فلا ضمان اجماعا عبد لموسرين دبره احدهم اعتقه
اخر ضمن الساكت مدبرة والمدبر معتقة ثلثه مدبرا لا ما ضمن و
الولاء ثلثاه للمدبر وثلثه للمعتق وقالا ضمن مدبرة لشريكه ولو
معسرا والولاء كله له وقيمة المدبر ثلثا قيمته قنا ولو قال لشريكه

بني ام ولدك وانكر يخدمه يوما وتوقف بوما وقالا الانكار ان
يستسعيها في حظه ان شاء ثم تكون حرة وما لا تم ولد تقوم فلا
يضمن موسرا عتق نصيبه منها وعندهما بقيمة فيضمن
حصته ركبه منها **باب العتق المبهم** لو ثلثة اعبد قال لاحدهم
عند ا حدكما حر فمرج احدهما ودخل الاخر فاعاد القولة تم اسم
غير بيان عتق ثلثة ارباع الثابت ونصف الخارج وكذا من الداخل
نصفه وقال محمد ربعه ولو مرض ولم يخرج الورثة جعل كل عبد ربعة
كسهام العتق وعتق من الثابت ثلثه وسعى في اربعة ومن كل
من الاخرين اثنان وسعى كل منهما في خمسة وعند محمد يجعل كل
عبد ستة كسهام العتق عنده ويعتق من الثابت ثلثه وسعى في
ثلثه ومن الخارج اثنان وسعى في اربعة ومن الداخل واحد وسعى
في خمسة ولو طلق كذلك قبل الدخول وما بعد بيان سقط ثلثة
اثمان مهر الثابتة وربع مهر الخارجة وثمن مهر الداخلة بالاتفاق
هو المختار والبيع بيان في العتق المبهم وكذا العرض على البيع والهبة
والتحرير والتدبير والكتابة والصدقة مسلمين والو طئ
ليس ببيان فيه خلافا لهما وفي الطلاق المبهم هو والموت بيان وان
قال لامته اول ولد تلدينه ذكرا فانت حرة فولدت ذكرا وانثى ولم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)